

23 من 841 | شرح كتاب المنتقى | الصلاة | افتراضها ومتى

كان | صالح الفوزان | الفقه | كبار العلماء

صالح الفوزان

بسم الله الرحمن الرحيم. المكتبة الصوتية لمعالي الشيخ الدكتور صالح بن فوزان الفوزان شرح كتاب المنتقى في الاحكام الشرعية من كلام خير البرية صلى الله عليه وسلم. للعلامة مجد الدين ابن تيمية الحراني رحمه الله - 00:00:00

الدرس الثاني والثلاثون. بسم الله الرحمن الرحيم. والحمد لله رب العالمين. والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين اما بعد قال المؤلف رحمه الله كتاب الصلاة بسم الله الرحمن الرحيم - 00:00:17

الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين قال رحمه الله كتاب الصلاة لما فرغ من الطهارة واحكامها ذكر كتاب الصلاة لان لان الصلاة لا تصح الا بالطهارة - 00:00:38

فهي شرط من صحتها والشرط يتقدم على المشروع والكتاب ما يشتمل على ابواب فهذا الكتاب يشتمل على ابواب من احكام الصلاة الصلاة لها اهمية عظيمة في الاسلام بعد الشهادتين فهي الركن الثاني - 00:01:12

من اركان الاسلام فلها اهمية ومكانة عند الله عز وجل ولهذا قالوا من اراد ان يعرف قدر الاسلام فلينظر مكانة الصلاة بنفسه ينظر قدر الصلاة في نفسه فان كان يعظم الصلاة ويقدرها فهو يقدر الاسلام - 00:01:45

ويعظموا الاسلام. اما ان كان يتهاون بالصلاة ولا يهتم بها فانه متهاون بالاسلام الصلاة في اللغة دعاء قال تعالى وصلي عليه اي ادعوا لهم والصلاة يراد بها الدعاء سميت الصلاة دعاء - 00:02:14

لانهما تشتمل على الدعاء. فهي كلها دعاء اما دعاء عبادة واما دعاء مسألة فلذلك سميت بالصلاة واما معناها شرعا عبادة مبتدأة عبادة تشتمل على اعمال واقوال ونيات امتدأت بالتكبير ومختتمة بالتسليم - 00:02:44

نعم كتاب الصلاة باب افتراضها ومتى كان افتراضها يعني ايجاد الصلاة ومتى كان ايجابها الصلاة ارض على هذه الامة قال تعالى ان الصلاة كانت على المؤمنين كتابا موقوتا. والكتاب معناه الفرض - 00:03:29

معناها الفرض وموقوت يعني موقته بمواقيت الصلاة وليس الانسان يصلي متى ما اراد وكذا لا يصلي في مواقيت محددة وقتها الله سبحانه وبينها رسوله صلى الله عليه وسلم بقوله وبفعله - 00:04:01

نعم باب افتراضها ومتى كان ومتى كان افتراضها لا شك ان اول ركن في الاسلام فهو توحيد شهادة ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله وهذا فرض من اول ما بعث الرسول صلى الله عليه وسلم - 00:04:28

اول ما بعث وهو يدعو الى التوحيد ثم فرضت عليه الصلاة وبقيت اركان الاسلام نعم عن عبد الله ابن عمر رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:05:01

بني الاسلام على خمس شهادة ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله واقام الصلاة وايتاء الزكاة وحج البيت وصوم رمضان متفق عليه هذا حديث ابن عمر رضي الله عنه انهما - 00:05:24

بني الاسلام على خمس اي على خمس دعايم شهادة ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله اعادة بدل من خمس بدل المجرور مجرور ويجوز الرفع شهادة ان لا اله الا الله - 00:05:43

خبر لمبتدأ محذوف تقديره هي هي شهادته ان لا اله الا الله الى اخره بدأ بالتوحيد شهادة ان لا اله الا الله والثاني اقام الصلاة. ثالث

إيتاء الزكاة والرابع صوم رمضان - 00:06:10

خامس حج بيت الله الحرام من استطاع اليه سبيلا وقوله بني يعني ان هذه الاركان الخمسة هي مباني الاسلام والا فالاسلام اكثر من هذا. كل الاوامر والطاعات ترك المحرمات كله اسلام - 00:06:31

كله اسلام ولكن هذه الخمس هي دعائمه واركانه وقوائمه التي يقوم عليها وهي مبانيه في حديث عمر رضي الله عنه قال اخبرني عن الاسلام قال الاسلام ان تشهد ان لا اله الا الله الى اخره - 00:07:01

وهذا الحديث بين ان هذه الخمس هي مبانيه وليست هي كله وانما هي مبانيه وقواعده واركانه نعم وعن انس بن مالك رضي الله عنه قال فرضت على النبي صلى الله عليه وسلم - 00:07:31

الصلوات ليلة اسري به خمسين ثم هذا وقت ارضيتها وكيفية فرضيتها فرضت يعني وجبت على النبي صلى الله عليه وسلم وعلى امته ليلة اسري به يسرا من مكة من المسجد الحرام الى المسجد الاقصى - 00:08:00

ثم عرج به صلى الله عليه وسلم الى السماء من المسجد الاقصى وفي اثناء المعراج في هذه الليلة فرضت الصلاة عليه بدون واسطة بل بينه وبين الله بدون واسطة وكانت - 00:08:29

خمسين خمسين صلاة في اليوم والليلة وما زال صلى الله عليه وسلم يراجع ربه في التخفيف ويسأله التخفيف عن امته وذلك انه لقي موسى عليه السلام وسأله ما افترظ الله عليك؟ قال خمسين صلاة - 00:08:59

قال ارجع الى ربك فاسأله التخفيف. فان امتك لا تطيق ذلك ما زال يراجع ربه حتى استقرت على خمس صلوات في اليوم والليلة فهي خمس في العمل وخمسين في الميزان. كل صلاة - 00:09:26

عن عشر صلوات لان الحسنة بعشر امثالها فهي خمس في العمل وخمسون في الميزان عند الله سبحانه وتعالى وهذا فضل عظيم. لهذه الصلوات الخمس لمن عرف قدرها وحافظ عليها واخلص النية فيها لله عز وجل - 00:09:48

نعم عن انس بن مالك رضي الله عنه قال عرضت على النبي صلى الله عليه وسلم الصلوات ليلة اسري به. خمسين ثم نقصت حتى جعلت خمسا ثم نودي يا محمد - 00:10:15

انه لا يبدل القول لدي وان لك بهذه الخمس خمسين رواه احمد والنسائي والترمذي وصححه نعم هذا ما حصل في حديث الاسراء وهو حديث طويل اختصر منه المصنف ما يتعلق بفرضية الصلاة - 00:10:35

وهذا يدل على فضل الله وعلى ان هذا الدين يسر وان الحسنة بعشر امثالها الى خمس مئة ضعف الى اضعاف كثيرة لا يعلمها الا الله سبحانه وتعالى الشاهد من هذا - 00:11:02

ان الصلوات خمس مفروضة التي هي ركن من اركان الاسلام واما ما عداها من الصلوات فانه نافلة وليس فرضا كما يأتي نعم وعن عائشة رضي الله عنها قالت فرضت الصلاة ركعتين - 00:11:29

اه فالصلاة عرضت على النبي صلى الله عليه وسلم في مكة ليلة المعراج قبل الهجرة بزمان يسير صلاها صلى الله عليه وسلم باصحابه في مكة واما بقية اركان الاسلام انها فرضت - 00:11:57

على النبي صلى الله عليه وسلم في المدينة الزكاة الصيام الحج الذي فرضت على النبي صلى الله عليه وسلم في المدينة عدا الهجرة نعم وعن عائشة رضي الله عنها قالت - 00:12:21

فرضت الصلاة ركعتين ثم هاجر النبي صلى الله عليه وسلم ففرضت اربعا وتركزت صلاة السفر على الاول رواه احمد والبخاري اول ما فرضت الصلاة ركعتين ركعتين هذا في مكة كان يصليها ركعتين ركعتين - 00:12:43

ثم لما هاجر الى المدينة اقرت صلاة السفر ركعتين واتمت صلاة الحضر الظهر اربعا والعصر اربعا والمغرب ثلاثا بحالها من الاول لكن العشاء العشاء صارت اربعا الظهر والعصر والعشاء - 00:13:08

صارت اربعا والمغرب ثلاثا لانها وتر الفجر على حالها ركعتان لانها تطول فيها القراءة نعم وعن طلحة بن عبيد الله رضي الله عنه ان اعرابيا جاء الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي هذا الحديث انها فرضت ركعتين - 00:13:38

قمة صلاة السفر يتمت صلاة الحضر ووقفت صلاة السفر فيه اه مشروعية القصر بالسفر نوعية القصر في السفر واذا ضربتم في الارض فليس عليكم جناح ان تقصروا من الصلاة وكان النبي صلى الله عليه وسلم يقصر الصلاة في اسفاره - [00:14:12](#)

من حين يخرج من المدينة الى يرجع اليها هو القصر سنة ليس واجبا لو اتم صحت صلاته ولكن كونه يقصر افضل اخذا بالرخصة والله سبحانه يحب ان تؤتى رخصه كما يكره ان تؤتى - [00:14:43](#)

معصيته وصلاة السفر يستحب ان تقصر الرباعية هذا مذهب الجمهور عند الظاهرية يجب القصر في السفر ولو اتم لم تصح صلاته عندهم ولكن مذهب الجمهور هو الصحيح نعم وعن طلحة بن عبيد الله رضي الله عنه - [00:15:17](#)

ان اعرابيا جاء الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ثائر الرأس وقال يا رسول الله اخبرني ما فرض الله علي من الصلاة فقال الصلوات الخمس الا ان الا ان تتطوع شيئا - [00:15:50](#)

قال اخبرني ماذا فرض الله علي من الصيام وقال شهر رمضان الا ان تطوع شيئا قال اخبرني ماذا فرض الله علي من الزكاة قال فاخبره رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:16:10](#)

بشرائع الاسلام كلها فقال والذي اكرمك لا اطوع شيئا ولا انقص مما فرض الله علي شيئا وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم افلح ان صدق او دخل الجنة ان صدق - [00:16:28](#)

متفق عليه وهذا الحديث فيه ان اعرابيا جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم ثائر الرأس يعني انه لم يترفه بل كان شاعزا من السفر شعثا من السفر وبادر الى الرسول صلى الله عليه وسلم وعليه اثار السفر من الحرص - [00:16:47](#)

على لقيا رسول الله صلى الله عليه وسلم سؤاله في رواية انه جاء من قبل نجد جاء من قبلي نجد وكان الصحابة يحرصون يفرحون بالاعرابي اذا جاء يسأل لانهم يستفيدون من سؤاله - [00:17:19](#)

هم كانوا يستحيون من الرسول صلى الله عليه وسلم واما الاعرابي فانه يأتي بما عنده ويصرح فيستفيد الصحابة من ذلك ومنه هذا الحديث سأل النبي صلى الله عليه وسلم ما فرض الله عليه - [00:17:44](#)

من الصلاة يعني ما اوجبه الله عليه من الصلاة قال له النبي صلى الله عليه وسلم الصلوات الخمس قال هل علي غيرها قال لا الا ان تتطوع فدل على ان الواجب والمفروض هو الصلوات الخمس - [00:18:07](#)

وان ما زاد عليها من الصلوات فانه نافلة والنوافل تختلف في اكديتها وفضلها بعضها افضل من بعض وبعضها اكل من بعض الا انها لا يجب منها شيء الا الصلوات الخمس - [00:18:31](#)

هذه فائدة عظيمة كذلك سأل ما يجب عليه من الصيام قال شهر رمضان قال هل علي غيره؟ قال لا الا ان تطوع يعني بالصيام دل على ان ما عدا شهر رمضان - [00:18:50](#)

من الصيام انه تطوع وليس بواجب الزكاة سأل ذكر له ما وجب عليه بالزكاة قال هل علي غيرها؟ قال لا الا ان تتطوع صدقة التطوع ايضا فيها فضل ولكن الواجب والفرط هو الزكاة - [00:19:04](#)

وما زاد عليه فانه تطوع فقال والذي اكرمك لا ازيد ولا انقص لا يزيده صلوات ولا صيام ولا زكاة صدقات ولا صدقات ولا انقص من الفرائض شيئا لا انقص من الصلوات - [00:19:28](#)

لا انقص من الصيام لا انقص من الزكاة قال النبي صلى الله عليه وسلم افلح ان صدق وفي رواية دخل الجنة ان صدق فهذا فيه دليل على ان من حافظ - [00:19:56](#)

على الفرائض انه يدخل الجنة ولو لم يأتي بالنوافل وانما النوافل زيادة خير فهذا حديث عظيم نعم وفيه مستدل لمن لم يوجب صلاة الوتر ولا صلاة العيد لا هل علي غيرها؟ قال لا. هذا يشمل - [00:20:16](#)

قل ما عدا الخمس ومنها صلاة الوتر فانها لا تجب الوتر من الليل فانها لا تجب لكنها سنة مؤكدة صلاة العيدين لا تجب لكنها سنة مؤكدة والحاصل ان هذا الحديث قاعدة - [00:20:49](#)

عظيمة بالواجبات والسنن نعم وان من حافظ عليها ولم ينقص منها شيئا انه يدخل الجنة وان زاد من التطوعات فذلك زيادة خير نعم

باب قتل تارك الصلاة عرفنا ان الصلاة - 00:21:14

هي الركن الثاني من اركان الاسلام هي الركن الثاني من اركان الاسلام انها فرضت قبل الهجرة وفرضت في السما وكانت بقية الشرائع تنزل على الرسول صلى الله عليه وسلم وهو في الارض - 00:21:50

فهذا يدل على فضل هذه الصلوات الخمس وانها فرض واجب ركن من اركان الاسلام لكن ما حكم من تركها ما حكم من ترك الصلوات الخمس هذا فيه تفصيل ان تركها جاحدا لوجوبها - 00:22:18

وقال الصلاة طيبة لكن ما هي ما هي بلازم الاسلام ما هو بصلاة يقولون الان كذا الاسلام ما هو بصلاة ولا عبادة الاسلام حسن تعامل وحسن حسن خلق وما اشبه ذلك - 00:22:55

ما هوب لازم يصلي فاذا كان يقول هذا جاهدا لوجوبها فهو كافر باجماع المسلمين كافر باجماع المسلمين يستتاب فان تاب والا قتل مرتدا عن دين الاسلام الا ان يكون حديث عهد باسلام - 00:23:15

عنده جهل لحدائث اسلامه فانه يبين له ذلك اما ان كان ممن يعيش في مع المسلمين وفي بلاد المسلمين ويقول الصلاة طيبة لكن ليست واجبة والدين ليس صلاة وما اشبه ذلك - 00:23:39

من الاقوال فهذا لا شك في كفره عند جميع اهل العلم اما ان كان تركها تكاسلا وهو يقر بوجوبها قد اختلف العلماء في حكمه هو كفر على كل حال ترك الصلاة كفر - 00:24:01

لكن ما نوع هذا الكفر على قولين منهم من يقول هذا كفر اكبر يخرج من الملة كما هو مذهب الامام احمد واسحاق جماعة من اهل العلم انه كفر اكبر يخرج من الملة - 00:24:21

مثل من جحد وجوبها ومنهم من قال انه كفر اصغر لا يخرج من الملة لكنه يؤمر بالصلاة فان صلى والا قتل حدا واهل القول الاول يقولون يقتل ردة كفرا واما القول الثاني ويقولون يكتب هم كلهم اجمعوا على انه يقتل اذا اصر على تركها اجمعوا على انه يقتل -

00:24:40

منهم من يقول يقتل كفرا ومنهم من يقول يقتل يقتل حدا وليس ردة ومنهم من يقول لا يقتل ولكن يسجن ويعزر حتى يصلي يسجن ويعزر ولا يترك ولا يطلق حتى يصلي يلزم بالصلاة. عند الجميع يلزم بالصلاة - 00:25:13

ولا يقول هذه مسألة فيها خلاف كما يشاع الان كل شيء فيه خلاف كل مسألة فيها خلاف يا اخي الدين واسع هذي مسألة فيها خلاف لا ما هو كذا. خلاف ينظر فيه - 00:25:45

ينظر في ادلته ينظر في الصحيح منه عدم الصحيح فهو لا لا يترك عند الجميع يلزم بالصلاة يلزم بالصلاة ان صلى والا قتل قتل كفرا او قتل حدا او لا يقتل ولكن - 00:26:01

يسجن ويؤدب حتى يصلي ولا يقول هذه المسألة فيها خلاف يا اخي انتم تجبرون الناس على قول واحد لازم من التعددية يقولون ايش هالكلام هذا؟ المسلم يقول كذا يقول لازم من الالتزام - 00:26:25

ما هو من التعددية لازم من الالتزام بها بالحق والخلاف لا يبرر للانسان انه يفعل ما يشاء نعم وعنهما البزران هذولا اشغلونا كفوهم عنا قال لهم لو يمسه. نعم باب قتل تارك الصلاة - 00:26:50

عن ابن عمر رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم قال امرت ان اقاتل الناس حتى يشهدوا ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله ويسيروا الصلاة ويؤتوا الزكاة - 00:27:17

فاذا فعلوا ذلك عصموا مني دماءهم واموالهم الا بحق الاسلام وحسابهم على الله عز وجل متفق عليه ولاحمد مثله من حديث ابي هريرة نعم هذا الحديث ان النبي صلى الله عليه وسلم قال امرت يعني امرني ربي - 00:27:34

ان اقاتل الناس بعد الدعوة بعد الدعوة الى الله يقاتله. اذا لم يستجيبوا يقاتلهم. ان اقاتل الناس يعني الكفار الذين لم يستجيبوا للدعوة حتى يشهدوا ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله - 00:27:58

هذي هذا الركن الاول لم يدخل في الاسلام ويسيروا الصلاة ويؤتوا الزكاة فاذا فعلوا ذلك عصموا مني دماءهم واموالهم فلا يحل قتلهم

ما داموا انهم شهدوا ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله واقاموا الصلاة واتوا الزكاة - [00:28:21](#)

والتزموا باركان الاسلام فانه يحرم قتله قسامهم على الله نحن لا نبحت عن النيات ما نقول يمكن انهم عندهم نفاق عندهم انهم يريدون شئ يريدون السلامة من القتل ما ما نبحت عن هذا هذا الى الله جل وعلا حسابهم - [00:28:49](#)

على الله ما لنا الا الظاهر نحكم على الظاهر خيرا او او شرا وهذا الذي رد على المرجئة يقولون لازم من معرفة نية الانسان وقصده لا تحكم عليه وانت ما تدري لو قال الكفر لو تركه - [00:29:14](#)

الواجب لا تحكم عليه انت تعرف ما في قلبك هذا كلام المرجية وهو كلام باطل حسابهم على الله مهما كلفنا بالتفتيش عن النيات والمقاصد. من اظهر لنا خيرا حكمنا انه من اهل الخير ومن اظهر لنا شرا حكمنا انه من اهل الشر - [00:29:34](#)

ما اذن الا الظاهر وحسابهم على الله الا بحقها اذا تركوا شيئا من حقوق الاسلام فانهم لا لا يعصمون دماءهم واموالهم في حق من حقوق الاسلام نعم وعن انس ابن مالك رضي الله عنه قال - [00:29:55](#)

لما توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم ارتدت العرب فقال عمر يا ابا بكر كيف نقاتل العرب قال ابو بكر انما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم امرت ان اقاتل الناس حتى يشهدوا ان لا اله الا الله - [00:30:24](#)

واني رسول الله ويقيم الصلاة ويؤتوا الزكاة رواه النسائي لما توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم اصاب المسلمين مصيبة عظيمة بوفاة الرسول صلى الله عليه وسلم وعند ذلك ارتد من لم - [00:30:45](#)

تمكن الايمان في قلبه فممنهم من قال لو كان نبيا ما مات ومنهم من قال من منع الزكاة وقال لا تؤديها الا الى رسول الله وقد مات ولا تؤديها لغيره - [00:31:13](#)

ومع هذا هم يقولون لا اله الا الله محمد رسول الله يقولون هذا ولما انعقدت الخلافة لابي بكر الصديق رضي الله عنه امر بقتالهم امر بقتالهم فقال له عمر كيف تقتالهم وهم يقولون لا اله الا الله - [00:31:31](#)

فاورد ابو بكر رضي الله عنه هذا الحديث امرت ان اقاتل الناس حتى قولوا لا اله الا الله فاذا قالوها حتى يشهدوا ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله ويقيموا الصلاة - [00:31:57](#)

ويؤتي الزكاة الرسول ما اقتصر على ان يقولوا لا اشهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله بل قرن معها يقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة هذا ما احتج به ابو بكر رضي الله عنه - [00:32:15](#)

وقد ثبت الله الاسلام موقف ابي بكر رضي الله عنه فهذا من مواقفه العظيمة رضي الله عنه هذا من مواقفه العظيمة بعد وفاة الرسول صلى الله عليه وسلم فقاتل المرتدين ومنهم من اتبع المتنبئين الكذبة كمسيلمة - [00:32:38](#)

الكذاب والاسود العنسي وليحها الاسدي فالمرتدون انواع منهم منهم من منع الزكاة ومنهم من صدق المتنبئين الكذبة قاتلهم جميعا ولم يفرق بينهم رضي الله عنه فلما رأى عمر عزم ابي بكر الصديق على ذلك عرف انه الحق - [00:33:04](#)

عرف انه الحق فوافقه اجتمعت كلمة الصحابة على قتال المرتدين فثبت الله الاسلام بموقف ابي بكر العظيم الذي اي نصر الله به الاسلام وثبت الاسلام بعد وفاة الرسول صلى الله عليه وسلم - [00:33:36](#)

ثبت ثبات الجبال رضي الله عنه ولم يتزعزع في ذلك ووافقه الصحابة لما رأوا اصراره عرفوا انه على حق فقاتلوا معه رضي الله عنهم حتى توطد الاسلام بعد وفاة الرسول صلى الله عليه وسلم وثبت - [00:34:04](#)

نعم ولهذا يضرب المثل بهذا الموقف يقولون ردة ولا ابا بكر لها ردة ولا ابا بكر لها نعم وعن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه قال بعث علي وهو باليمن - [00:34:33](#)

الى النبي صلى الله عليه وسلم بذهبية فقسمها بين اربعة فقال رجل يا رسول الله اتق الله فقال ويلك اولست احق اهل الارض ان يتقي الله ثم ولي الرجل فقال خالد بن الوليد - [00:34:56](#)

يا رسول الله الا اظرب عنقه فقال لا لعله ان يكون يصلي فقال خالد وكم من مصل يقول بلسانه ما ليس في قلبه وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اني لم اؤمر ان انقب عن قلوب الناس ولا اشق بطونهم - [00:35:17](#)

مختصر من حديث متفق عليه نعم هذا الحديث في قصة مبدأ الخوارج خوارج ابدأهم في عهد النبي صلى الله عليه وسلم منهم هذا الرجل لما جاء النبي صلى الله عليه وسلم - [00:35:40](#)

شيء من الذهب القليل لما الفين رسمه على اربعة ممن يتألفهم على الاسلام تألفهم على الاسلام قسمه بينهم فجاء هذا الرجل الشقي وقال يا محمد اتق الله فالنبي صلى الله عليه وسلم قال ومن يتق الله يعني اذا لم يتق الله جل وعلا - [00:36:02](#)

وتركه تركه مع انه قال هذه المقالة واتهم الرسول صلى الله عليه وسلم في قسمته اتهمه بعدم العدل وعدم التقوى وهذا لا شك انه كلام ردة ومع هذا تركه النبي صلى الله عليه وسلم - [00:36:36](#)

فقال له خالد ابن الوليد وفي رواية قال عمر طلب من الرسول ان يقتله على هذه المقالة قال لا لعله يصلي ترك الرسول قتله لعله يصلي فدل على ان المصلي لا يقتل - [00:37:02](#)

المصلي لا يقتل هذا فيه دليل على ان من ترك الصلاة يقتل. ما منع الرسول من قتله الا لعله يصلي فدل على ان من صلى فانه لا يقتل هذا محل الشاهد - [00:37:21](#)

من الحديث واقتصر عليه المصلي دل بمنطوقه على ان من صلى لا يقتل ولو حصل منه شيء من الكلام او من الافعال السيئة لا يبطل ودل بمفهومه على انه لو لم يكن يصلي لقتل - [00:37:45](#)

ادل على على كفر تارك الصلاة قتله نعم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اني لم اؤمر ان انقب اني لم اؤمر ان انقب عن قلوب الناس ولا اشق بطونهم. نعم - [00:38:06](#)

لما قال له خالد رضي الله عنه لا يصلي يعني تقية قال النبي صلى الله عليه وسلم اني لم اؤمر ان انقب من قلوب الناس او اشق بطونهم نحن لنا حكم الظاهر فقط - [00:38:25](#)

واما حكم الباطن فهو الى الله سبحانه وتعالى الشاهد منه ان الذي يصلي لا يقتل ما دام لم يوجد ما دام لم يوجد ما يقتضي رده فانه لا يفتي. يؤخذ بظاهره - [00:38:42](#)

نعم وفيه مستدل لمن يقبل توبة الزنديق فيه مستدل دليل ها لمن يقبل توبة الزنديق لان هذا منافق والزنديق هو المنافق الذي يظهر الاسلام ويبطن الكفر هذا هو الزنديق وهو الملحد سمي الملحد ويسمى الزنديق - [00:39:06](#)

يسمى المنافق فلو تاب تاب الله عليه مع انه زنديق لو تاب تاب الله عليه وقبلت توبته نعم فهذا زنديق اللي تكلم هالكلام هذي زندقة ومع هذا الرسول لم يقتله - [00:39:32](#)

لانه يصلي والصلاة توبة. نعم وعن عبيد الله بن عدي بن الخيار ان رجلا من الانصار حدثه انه اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو في مجلس فساره يستأذنه في قتل رجل من المنافقين - [00:39:55](#)

فجهر رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اليس يشهد ان لا اله الا الله قال الانصاري بلى يا رسول الله ولا شهادة له قال اليس يشهد ان محمدا رسول الله - [00:40:17](#)

قال بلى ولا شهادة له قال اليس يصلي قال بلى ولا صلاة له قال اولئك الذين نهاني الله عن قتلهم رواه الشافعي واحمد في مسنديهما وهذا مثل الاحاديث التي قبله - [00:40:34](#)

ان من شهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله واقام الصلاة انه لا يقتل وليس لنا الا الظاهر ولا نفتش عن نيات الناس ولهذا قبل النبي صلى الله عليه وسلم اسلام المنافقين. وهم في الدرك الاسفل من النار - [00:40:54](#)

لانا ليس لنا الا الظاهر واما الحكم على الباطن فهو الى الله سبحانه وتعالى فهذا فيه دليل على ان من صلى فانه لا يقتل نعم وان من لم يصلي فانه يقتل - [00:41:17](#)

نعم باب حجة من كفر تارك الصلاة نعم كما ذكرنا لكم العلماء اختلفوا في تارك الصلاة هل يكفر او لا يكفر على قولين القول الاول انه يكفر الكفر الاكبر المخرج من الملة. وهذا له ادلة - [00:41:39](#)

القول الثاني انه يكفر الكفر الاصغر الذي لا يخرج من الملة لكنه يقتل اذا اصر ولهم ادلة ايضا يأتي بيانها نعم باب حجة من كفر تارك

الصلاة عن جابر رضي الله عنه من غير جحود اما من جحدتها فهذا كافر عند الجميع لا خلاف فيه. نعم - [00:42:03](#)

عن جابر رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بين بين الرجل وبين الكفر ترك الصلاة رواه الجماعة الا البخاري والنسائي نعم بين الرجل وبين الكفر ترك الصلاة - [00:42:29](#)

فهذا دليل على ان تارك الصلاة يكفر الكفر الاكبر لانه جاء معرفا وبين الكفر والكفر اذا عرف بالالف واللام فانه يراد به الكفر المخرج من الملة. الكفر الاكبر جل على ان تارك الصلاة يكفر الكفر - [00:42:48](#)

الاكبر مخرج من الملة نعم وعن بريدة رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول العهد الذي بيننا وبينهم الصلاة فمن تركها فقد كفر. رواه الخمسة - [00:43:12](#)

نعم العهد الذي بيننا وبينهم يعني الكفار الفارق بيننا وبين الكفار ترك الصلاة من لازم الصلاة واقامها فهو مسلم ومن تركها فهو كافر الكفر الاكبر المخرج من الملة رواه اصحاب السنن - [00:43:34](#)

رواه الخمسة نعم وعن عبد الله اعده عن بريدة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول العهد الذي بيننا وبينهم الصلاة فمن تركها فقد كفر رواه خمسة نعم الخمسة يعني اصحاب السنن الرابع والامام احمد - [00:44:00](#)

نعم وعن عبد الله بن شقيق العقيلي قال كان اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يرون شيئا من الاعمال تركه كفر غير الصلاة. رواه الترمذي نعم هذا بعد الاحاديث ذكر - [00:44:22](#)

عمل الصحابة رضي الله عنهم عمل الصحابة وما يراه الصحابة رضي الله عنهم فهذا عبد الله او عبيد الله بن شقيق العقيلي وكان تابعيا من التابعين يحكي عن الصحابة انهم لا يرون شيئا من الاعمال من اعمال الاسلام تركه كفر الا الصلاة - [00:44:43](#)

هذا حكاية لاجماع الصحابة على ان تارك الصلاة كافر على ان تارك الصلاة كافر مع الدالة السابقة نعم وعن عبدالله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم انه ذكر الصلاة يوما فقال - [00:45:11](#)

من حافظ عليها كانت له نورا وبرهانا ونجاة يوم القيامة ومن لم يحافظ عليها لم تكن له نورا ولا برهانا ولا نجاة وكان يوم القيامة مع قارون وفرعون وهامان وابي ابن خلف - [00:45:39](#)

رواه احمد نعم وهذا من ادلة القائلين بانه يكفر الكفر الاكبر. من ترك الصلاة من حفظها وحافظ عليها يعني ما هو يصلي يوم ويترك يوم او صلاة ويخلي صلاة فليحافظ عليها - [00:45:59](#)

قال تعالى حافظوا على الصلوات الصلاة الوسطى والذين هم على صلواتهم او على صلاتهم يحافظون فلا يترك منها شيئا فلا يكفي انه يصلي بعض الايام او يصلي بعض الصلوات او يصلي يوم الجمعة فقط لا يكفي هذا - [00:46:21](#)

لانه غير محافظ على الصلوات كانت له نورا وبرهانا ونجاة يوم القيامة. من حافظ عليها وحفظها وحافظ عليها كانت له هذه الكرامات عند الله سبحانه وتعالى النور والبرهان والحجة والنجاة من النار يوم القيامة - [00:46:45](#)

ومن لم يحافظ عليها لم يكن له نور ولا برهان ولا نجاة يوم القيامة. هذا كافر هذا هو الكاذب زد عليه يحشر مع ائمة الكفر مع قارون وفرعون وهامان وابي ابن خلف - [00:47:12](#)

هؤلاء هم رؤساء الكفار والعياذ بالله هذا دليل على انه يكفر الكفر الاكبر قال العلماء ومناسبة ذكر هؤلاء انه ان اشتغل عن الصلاة بماله حشر مع قارون الذي اتاه الله من الكنوز ما ان مفاتحه - [00:47:36](#)

اخر الاية وان اشتغل عن الصلاة بوظيفته ووزارته حشر مع هامان وزير فرعون ان يترك الصلاة لوظيفته او لانه وزير يقول انا انا يعني منزلتي كبيرة ومنزلتي ولا يروح يصلي ولا - [00:47:57](#)

ولا يخرج من مكتبه يصلي مع المسلمين يقول انا وزير وانا موظف كبير هذا يحشر مع هامان والعياذ بالله وزير فرعون مع قارون وهامان وابي ابن خلف وان اشتغل عن الصلاة ببيعه وشرائه - [00:48:21](#)

وتجارته حشر مع ابي ابن خلف تاجر الكفار في مكة فيكفي انه يحشر مع ائمة الكفر هذا دليل على كفر تارك الصلاة بل كفر من لم يحافظ على الصلاة. ولو صلى بعض - [00:48:47](#)

نعم وكان يوم القيامة مع قارون وفرعون فرعون ان اشتغل عن الصلاة بملكه حشر مع فرعون ان اشتغل عن الصلاة بوزارة حجر معها ان اشتغل عن الصلاة بماله حشر مع قارون - [00:49:07](#)

ان اشتغل عن الصلاة بتجارته وبيعه وشرائه حشر مع ابي بن خلف الكفار بمكة نعم باب حجة من لم يكفر تارك الصلاة. هذا الفريق الثاني اللي يرون انه يكفر الكفر الاصغر الذي لا يخرج - [00:49:27](#)

من الملة لكن ان اصر على تركها فانه يقتل يقتل حدا نعم وباب حجة من لم يكفر تارك الصلاة ولم يقطع عليه عن تارك الصلاة تكاسلا ما هو جحود الجحود مفروغ منه النكاح نعم - [00:49:50](#)

باب حجة من لم يكفر تارك الصلاة ولم يقطع عليه بخلود في النار ورجا له ما يرجى لاهل الكبائر نعم يقول انه من اهل الكبائر وانه مهدد بدخول النار لكن ان دخلها لا يخلد فيها مثل اصحاب الكبائر - [00:50:14](#)

من اهل التوحيد نعم عن ابن محيريز ان رجلا من بني كنانة يدعى المخدجي سمع رجلا بالشام يدعى ابا محمد يقول ان الوتر واجب قال المخدجي قال سمع ان رجلا من بني كنانة يدعى المحتجي سمع رجلا بالشام يدعى ابا محمد يقول ان الوتر واجب. الوتر نعم. قال - [00:50:35](#)

مختجي فرحت الى عبادة ابن الصامت فاخبرته فقال عبادة كذب ابو محمد سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول خمس صلوات كتبهن الله على العباد من اتى بهن لم يضيع منهن شيئا استخفافا بحقهن - [00:51:07](#)

كان له عند الله عهد ان يدخله الجنة ومن لم يأت بهن فليس له عند الله عهد ان شاء عذبه وان شاء غفر له رواه احمد وابو داود والنسائي وابن ماجه وقال فيه ومن جاء بهن قد انتقص منهن شيئا استخفافا - [00:51:32](#)

حقهم نعم هذا من ادلة القائلين بانه لا يكفر الكفر لكن فهذا الذي قال ان ان الوتر واجب ذهب من سمعه الى عبادة ابن الصامت. صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:51:53](#)

وكان هو المفتي في الشام وهو القاضي وهو المعلم سأل عمر رضي الله عنه فسأله فقال كذب ابو محمد يعني اخطأ ما هو بالكذب المراد به الكذب الذي هو ضد الصدق - [00:52:17](#)

لكني كذب يعني اخطأ في الفتوى الخطأ يسمى كذبا كذب ابو محمد يعني اخطأ اخطأ في قوله ثم ذكر الحديث عن الرسول صلى الله عليه وسلم وان الصلوات الخمس من حافظ عليها - [00:52:37](#)

صار له عند الله من الكرامة ما له ومن لم يحافظ عليها ليس له عهد عند الله ان شاء عذبه وان شاء غفر له فقوله ان شاء عذبه وان شاء غفر له هذا دليل على انه لم يكفر - [00:53:01](#)

هذا محل الشاهد انه لم يكفر ولكن هذا الحديث قالوا انه في الذي لم لا يحافظ على الصلاة يعني تساهل فيها يتساهل فيها قد يخرجها عن وقتها لا يصلي مع الجماعة يتساهل فيها - [00:53:22](#)

وليس بالذي يتركها نهائيا يتركها نهائيا يكفر انما هذا يتساهل فيها والله جل وعلا قال فويل للمصلين الذين هم عن صلاتهم ساهون. يجونها عن وقتها ولا يصلونها بوقتها خلفا من بعدهم خلف اضاعوا الصلاة - [00:53:48](#)

يعني انهم ما تركوها لكن اضاعوا وقتها وخرجونها عن وقتها من غير عذر فهذا لا يكفر عند الجميع لكن معرض للوعيد هذا معرض للوعيد اما من تركها من ترك الصلاة متعمدا - [00:54:12](#)

فهذا تدل الاحاديث التي اصح من هذا واكثر على انه يكفر نعم وعن ابي هريرة رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان اول ما يحاسب به العبد يوم القيامة - [00:54:37](#)

الصلاة المكتوبة فان اتمها والا قيل انظروا هل له من تطوع؟ فان كان له تطوع اكملت الفريضة من تطوعه ثم يفعل بسائر الاعمال المفروضة مثل ذلك رواه الخمسة ماذا من ادلة القائلين بعدم كفره - [00:54:58](#)

اذا تركها تكاسلا لان الله جل وعلا يجبر ما تركه من الفرائض بما له من النوافل فهذا دليل على انه على انه لا يكفر هذا من ادلتهم ولكن هذا في الحقيقة لا يقاوم الادلة التي مرت - [00:55:21](#)

لانه محمول على انه لا يترك الصلاة وانما انه يتساهل فيها ويؤخرها عن وقتها او لا يصلحها مع الجماعة تساهل فيها نعم ويعبد هذا المذهب عمومات منها ما روي عن عبادة اعبدوا هذا المذهب اللي هو مذهب من لا يكفر تارك - [00:55:49](#)

الصلاة وكأن المؤلف رحمه الله شعر بان هذه الادلة غير كافية ولهذا قال يعبد امومات نعم العمومات تخصص اذا كان فيه عمومات العمومات تخصص بالاحاديث ولا تبقى على عموماتهم. نعم - [00:56:18](#)

ويعبد هذا المذهب عمومات منها وما هو باختياره رحمه الله لكن يقول هذا المذهب يعني هذا القول نعم ويعبد هذا المذهب عمومات منها ما روي عن عبادة ابن الصامت رضي الله عنه قال - [00:56:43](#)

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من شهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له وان محمدا عبده ورسوله وان عيسى عبد الله وكلمته القاها الى مريم - [00:57:00](#)

وروح منه والجنة والنار حق ادخله الله الجنة على ما كان من العمل. متفق عليه نعم وهذا لم يذكر فيه الصلاة هذا لم يذكر به الصلاة وان الله يدخله الجنة على ما كان من العمل. نقول هذا عموم يخص للاحاديث السابقة - [00:57:13](#)

نعم وعن انس بن مالك رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ومعاذ رديفه على الرحل يا معاذ قال لبيك يا رسول الله وسعديك. ثلاثا ثم قال - [00:57:35](#)

ما من عبد يشهد ان لا اله الا الله وان محمدا عبده ورسوله الا حرمه الله على النار قال يا رسول الله افلا اخبر بها الناس فيستبشروا قال اذا يتكل - [00:57:51](#)

اخبر بها معاذ عند موته تأثما. متفق عليه. اعد الحديث. وعن انس ابن مالك ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ومعاذ رديفه على الرحم نعم هذا فيه فضل معاذ رضي الله عنه. نعم. ومعاذ رديفه على الرحل - [00:58:07](#)

يا معاذ قال لبيك يا رسول الله وسعديك ثلاثة ثم قال ما من عبد يشهد الا ثلاثا يعني الرسول قال له ثلاثا يا معاذ يا معاذ اهتماما بهذه المسألة. نعم - [00:58:26](#)

وفي كل مرة يقول معاذ لبيك يا رسول الله وسعديك. نعم ثم قال ما من عبد يشهد ان لا اله الا الله وان محمدا عبده ورسوله الا حرمه الله على النار - [00:58:42](#)

اقتصر على الشهادتين ولم يذكروا الصلاة نعم هذا عموم لكن يخص الاحاديث التي سبقت انه لابد من الصلاة مع الشهادتين. نعم. قال يا رسول الله افلا اخبر بها الناس فيستبشروا؟ هذا فيه دليل على كتمان العلم اذا ترتب على افشائه مضره مفسدة اكبر - [00:58:56](#)

اذا اعطي لبعض من لا يفهمه ويحملة على غير المراد فانه لا يخبر به. لا تخبرهم فيتكوا. يظنون ان ممن شهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله يدخل الجنة ولو لم يموت - [00:59:22](#)

يعمل غير ذلك يقدمون الرجاء على الخوف وهذه مفسدة فيجوز كتمان العلم للمصلحة الا ان معاذ رضي الله عنه اخبر به عند الموت تأثما لان لا يموت وعنده شيء من الحديث لم - [00:59:38](#)

لم يبينوا فهذا دليل على امانة الصحابة رضي الله عنهم وانهم لم يكتموا شيئا من العلم ولا ولا ولم يكتموا شيئا روه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا من امانتهم ونصحهم رضي الله عنهم - [01:00:00](#)

نعم. وعن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لكل نبي دعوة مستجابة فتعجل كل نبي دعوته واني اختبأت دعوتي شفاعة لامتي يوم القيامة - [01:00:21](#)

فهي نائلة ان شاء الله من مات من امتي لا يشرك بالله شيئا. رواه مسلم نعم محل الشاهد من الحديث ان شفاعة الرسول صلى الله عليه وسلم يوم القيامة لامته - [01:00:40](#)

تنال من لا يشرك بالله شيئا. فيدخل في ذلك تارك الصلاة وهذا اجمال مفصل بالاحاديث السابقة في تنال من لا من لم يخرج من الدين ولم يكفر نعم وعنه ايضا ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اسعد الناس بشفاعتي من قال لا اله الا الله خالصا من - [01:00:56](#)

رواه البخاري نعم وهذا يدل على ان من قال لا اله الا الله خالصا من قلبه ان الرسول يشفع له ولكن وهذا فيهن انه يشفع له ولم يذكر انه اقتصر على الشهادة - [01:01:24](#)

من قال لا اله الا الله اقتصر على هذا يعني ولو لم يصلي وهذا لا شك انه عموم مخصص في الاحاديث السابقة ايضا نعم وقد حملوا احاديث التكفير على كفر النعمة - [01:01:43](#)

اهل القول الثاني حملوا الاحاديث التي احتج بها من يرون كفره كفرا مخرجا من الملة على ان المراد كفر النعمة. وهو الكفر الاصغر طهر اصغر نعم ولكن هذا لا يتأتى - [01:02:01](#)

لان فيه فرقا بين الكفر المعروف بالالف واللام والكفر المنكر بباب المسلم فسوق وقتاله كفر. يعني كفر اصغر فاذا جاء الكفر منكرا فهو كفر اصغر فذلك الشرك اذا جاء اصغره شرك اصغر. اي اذا جاء معروفا بالالف واللام فهو الكفر والشرك الاكبر. نعم - [01:02:20](#)

وقد حملوا احاديث التكفير على كفر النعمة او على معنى فقد قارب الكفر او على معنى كفر يعني قارب الكفر تأويل هذا تأويل الرسول يقول كفر تقول هذا ما كفر لكنه قارب الكفر. نعم - [01:02:48](#)

قد حملوا احاديث التكفير على كفر النعمة او على معنى فقد قارب الكفر وقد جاءت احاديث في غير الصلاة اريد بها ذلك وروى ابن مسعود رضي الله عنه قال يعني في الكفر الاصغر - [01:03:08](#)

الكفر الاصغر جاءت احاديث للكفر الاصغر الكفر الاصغر له وجود ما فيه شك ان له وجود في الشريعة لكن ليس هو الكفر الذي في هذا الباب. نعم رواه ابن مسعود رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم سباب المسلم فسوق وقتاله كفر. يعني كفر - [01:03:23](#)

اصغر ما هو يخرج من الملة اللي يسب المسلم او يقاتله ويخرج من الملة لا يكفر كفرا اصغر لكن هذا منكر غير معرف. نعم. وقتاله كف متفق عليه. وعن ابي ذر رضي الله عنه انه سمع رسول الله - [01:03:48](#)

صلى الله عليه وسلم يقول ليس من رجل ادعى لغير ابيه وهو يعلمه الا كفر الا كفر يعني الكفر الاصغر اذا قال انا ابن فلان او انا من القبيلة الفلانية وهو ليس منها - [01:04:07](#)

هذا يكفر الكفر الاصغر اذا انتسب الى غير نسبه الصحيح هذا كفر لكنه كفر اصغر ما هو يخرج من الملة نعم ليس من رجل ادعى لغير ابيه وهو يعلمه الا كفر - [01:04:23](#)

ومن ادعى ما ليس له فليس منا وليتوبوا مقعده من النار. متفق عليه. هذا وعي. نعم هذا وعيد الذي يدعي ما ليس له عند القاضي عند الحاكم يريد اخذ اموال الناس لتصومها الفاجعة - [01:04:41](#)

هذا يتوبوا مقعده من النار هذا وعيد شديد. نعم وعن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اثنتان في الناس هما بهم كفر هذا مثله كفر - [01:04:57](#)

كفر اصغر يعني النياحة على الميت والطعن في الانساب هذا كفر اصغر ونحن لا ننكر وجود الكفر الاصغر في الشريعة لكنه لا لا يحمل عليه الكفر الوارد في تارك الصلاة - [01:05:12](#)

نعم اثنتان في الناس هما بهم كفر الطعن في النسب والنياحة على الميت. رواه احمد ومسلم. ما يدل هذا على مطلبهم. نعم. وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال كان عمر يحلف وابي - [01:05:33](#)

فنهاه النبي صلى الله عليه وسلم وقال من حلف بشيء دون الله فقد اشرك. رواه احمد. مراد الشرك الاصغر الف بغير الله شرك او كفر لكنه اصغر لا يخرج من الملة - [01:05:53](#)

وليس هذا مثل مسألة تارك الصلاة متعمدا. نعم. وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مدمن الخمر ان مات لقي الله كعابد وثن. رواه احمد - [01:06:12](#)

وليس معناه انه مشرك الشرك الاكبر لكن هذا وعيد هذا من باب الوعيد والا فهو مسلم ولو كان مدمنا للخمر هو مسلم. نعم باب امر الصبي بالصلاة يكفي يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله - [01:06:28](#)

يقول ورد في الحديث ان رجلا سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم كم اجعل لك من صلاتي قال ما شئت قال الثلث قال ما شئت وان زدت فهو خير لك. الى ان قال اجعل لك صلاتي كلها - [01:06:54](#)

فقال اذا تكفى همك ويغفر اذنا تكفى همك ويغفر ذنبك. ما المراد بالصلاة ها هنا الدعاء. المراد في الصلاة هنا الدعاء وليس المراد بالصلاة العبادة المعروفة نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله - [01:07:10](#)

يقول السائل انا كثيرا يقول انه كثيرا ما ينام عن الصلاة ويخشى على نفسه من النفاق. فهل فعله هذا من النفاق اذا تعمدته فهو من النفاق واما اذا لم يتعمده يريد القيام حريص على القيام لكن غلبه النوم - [01:07:31](#)

ليس هذا من النفاق الرسول صلى الله عليه وسلم غلبه النوم بعض اسفاره عن صلاة الفجر ولم يصلها الا بعد ارتفاع الشمس آا اذا كان غلبه النوم مع ارادته وحرصه على القيام - [01:07:53](#)

ليس هذا من النفاق ولكن يعمل الاحتياطات لايقظه لان الرسول صلى الله عليه وسلم امر بلالا ان يرصد لهم الصلح ولكن النوم اخذ بلالا رضي الله عنه الرسول عمل الاحتياط لكن - [01:08:13](#)

الاحتياط في هذه المرة فاعتراه واعترضه ما اعترضه. نعم. اه المسلم يعمل الاحتياط نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول السائل انتشر عند كثير من طلبة العلم فتوى بجواز الجمع للطلاب المسافرين - [01:08:38](#)

فجعل هؤلاء الطلاب ينامون عن الصلاة والصلاتين ثم يجمعونها استنادا الى مثل تلك الفتوى فما التوجيه وفقكم الله الدين ما هو يؤخذ عن الفتاوى يا اخوان الخال فتاوى تخطى وتصيب - [01:09:02](#)

دين يؤخذ من الادلة ومن كلام اهل العلم المستند الى الادلة الصحيحة وهذا دين لا يفرط به ويتلاعب به لان فلان افنى لكذا وكذا فهؤلاء مخطئون مضيعون لدينهم ولا تنفعهم هذه الفتوى - [01:09:23](#)

عند الله سبحانه وتعالى نعم مع اني اوصي طلبة العلم والعلماء اوصيهم بتقوى الله في الفتاوى والا يفتحوا للناس الابواب التي يحصل منها ما يحصل من الخلل في الدين لا يفتح للناس هذه الابواب - [01:09:45](#)

والاقوال التي تقال والخلافات يحملون الناس على الاحتياط وعلى الادلة هذا هو النصيحة وهذا هو الطريق الصحيح فانت لا ينفعك هذا الذي افتي يوم القيامة انت مسؤول عن دينك - [01:10:12](#)

والذي افتي ان كان مجتهدا فهو معذور وان كان غير مجتهد فهو اثم وعليه وزرك ووزر من عمل بفتواه نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله هل هناك فرق في الحكم - [01:10:35](#)

بين من ترك الصلاة كسلا وبين من تركها تهاونا وش حنا نقولها الحين من اول الدرس وش الكلام اللي قلناه فانيت شلونها ما حضار ولا حاضر ولا يدري وين حنا فيه - [01:10:54](#)

نعم مشكلة نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول ما الفرق بين الصلاة من الله سبحانه وبين الصلاة من الملائكة والصلاة من العباد هذا كما ذكر الشيخ محمد ابن عبد الوهاب رحمه الله في اول ثلاثة الاصول - [01:11:11](#)

ثلاثة الاصول ان الصلاة عن ابي العالية رحمه الله ان الصلاة من الله ثناؤه على عبده والصلاة من الملائكة الاستغفار والصلاة من الادميين الدعاء. نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول ورد في بعض روايات الحديث حديث ابن عمر - [01:11:37](#)

تقديم الحج مع انه الركن الخامس على صوم رمضان يقول فما العلة في ذلك يحمل على الحديث ان رمضان ان الحج هو الركن الاخير يحمل على الحديث الاخر وذكر الشيء قبل الشيء لا يدل على انه - [01:12:02](#)

انه لا يدل على الترتيب لا يدل على الترتيب. نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول السائل اشكل علي ما ذكره كثير من اهل العلم من ان الصلاة فرضت على النبي صلى الله عليه وسلم بدون واسطة - [01:12:25](#)

وهذا يدل على ان الله جل وعلا كلمه كفاحا وعليه فهو عليه الصلاة والسلام كلیم الله فلماذا خص موسى عليه السلام بهذا الوصف وهو الكلیم دون محمد عليه الصلاة والسلام - [01:12:45](#)

نعم الله كلم ادم الله كلم ادم عليه السلام وكلم نبينا محمد صلى الله عليه وسلم لكن هذا في بعض الاحوال لبعض الحالات اما موسى

عليه السلام فكان الله يكلمه - [01:13:02](#)

كثيرا بكل رسالاته واوامره ونواهيته نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول يشتكي الكثير من الناس من عدم تعظيم الصلاة في قلوبهم وعدم الخشوع فيها فما النصيحة في ذلك وفقكم الله - [01:13:19](#)

الذي يشتكي هذا دليل على ايمانه وعلى يعني محبته للصلاة لكن اللي ما يشتكي اللي يضيع الصلاة ولا يشتكي هذا هو المشكل هذا هو الخاسر والعياذ بالله نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله - [01:13:43](#)

يقول اذا كنت قد صليت واتيت الى اناس قد شرعوا في الصلاة فهل اعيد الصلاة معهم اذا ايش؟ اذا كنت قد صليت ثم اتيت الى اناس قد شرعوا في الصلاة - [01:14:06](#)

اذا حظرت الاقامة ادخل معهم تكون نافلة لك. واذا جئت وهم في اثناء الصلاة اجلس نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله ان الرسول صلى الله عليه وسلم قال للرجلين لا صليتما في رحالكما - [01:14:22](#)

ثم اقيمت الصلاة فصلوا معهم فانها لكما نافلة نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول على القول بعدم وجوب غير ما جاء في حديث الاعرابي الوارد في الباب فكيف يجاب مثلا عن وجوب الصلوات المنذورة - [01:14:41](#)

او صيام عشرة ايام بمن عدم دم التمتع هذي لها اسباب هذي لها اسباب من قبل العبد هاي لها اسباب من قبل العبد. ما بني على سبب او على شرط او على من قبل او على نذر هذي من قبل العبد - [01:15:05](#)

واما المراد بالصلاة والهله ما ما وجب باصل الشرع ما وجب باصل الشرع لا بسبب من قبل العبد نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول ذكر بعض اهل العلم ان حديث ان حديث ابن عمر - [01:15:25](#)

رضي الله عنهما وهو امرت ان اقاتل الناس الى ان قال ويقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة قال لا يدل على عدم وجوب ما عدا الصلوات الخمس لان هذا الحديث متقدم بدلية بدلالة انه لم يذكر الحج - [01:15:46](#)

ثم بعد ذلك وردت احاديث بوجوب بعض الصلوات. كيف يجاب عن هذا وفقكم الله الحج قال الله جل وعلا والله على الناس حج البيت لله هذا وجوب ثم قال ومن كفر - [01:16:04](#)

فان الله غني عن العالمين اما بقية الاوامر مجرد الاوامر فهي لا تدل على وجوب صلوات غير الخمس نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله من ترك صلاة واحدة متعمدا فهل يجب عليه ان يقضيها - [01:16:20](#)

يجب عليه التوبة. بعض العلماء يقول يقضيها ولكن الصحيح انه لا يقضيها وانما يجب عليه التوبة ويحافظ على الصلاة في المستقبل ولان الرسول صلى الله عليه وسلم قال من نسي صلاة او نام عنها فليصلها اذا ذكرها - [01:16:42](#)

ولم يذكر المتعمد دل على انه بتركه الصلاة - [01:17:02](#)